



	خطی "فهرست شده"
۶۵۵۷	

۷۱۸۹-خ



کتابخانه مجلس شورای ملی



کتاب مجله رسال در صرب

مؤلف

شماره ثبت کتاب

۶۵۵۷  
۲۰

شماره قفسه

موضوع

۷۴۳۷۲  
۵۷۱۰

بازدید شد  
۱۳۸۲

بازرسی شد  
۳۶ - ۳۷

خطی - فهرست شده  
۶۵۵۷

۷۱۸۹-خ



کتابخانه مجلس شورای ملی



کتاب مجله رسال در صرب

مؤلف

شماره ثبت کتاب

۶۵۵۷  
۲۰

شماره قفسه

موضوع

۷۴۳۷۲  
۵۷۱۰

بازدید شد  
۱۳۸۲

بازرسی شد  
۳۶ - ۳۷

خطی - فهرست شده  
۶۵۵۷









والعشر وثم الجب هـ **المعقول** كـ يخرج من عدد لا يخرج منه كـ  
 التوسيع والعلوية كـ من اخرج من اربع عشرة او من ثمانية وعشرين او من  
 وعشرين ما كان متساوياً في هذا العدد اعم من الملوحة اذا خرجت  
 ثم سقرت كالتصريف او اللبس فان ثبتت فثبتت كالمثلث والخمس  
 فان جئت بمجموعه لثلاثة ارباع او اربعة ارباع او اربعة ارباع فثبتت بمضافه ربع  
 العشر ونصف العشر وان عطفت بعد ما على نصف فحطوبه ويقربه  
 كالنصف والثلث والربيع والشدق **المعقول** الخارج الشو المعزلة  
 فيخرج التصريف ايمان **المعقول** المبعوث يخرج كالمثلث من الاعداد  
 فيخرج الملكة ويخرج الربع اربعة وكذا في المثلث مع العشر وكذا  
 المتساة والمخرج كالمثلث وكشأنه الارباع واما يخرج الشو المضاد  
 فهو الماخذ من ربع يخرج كالمضامين في يخرج الاخذ كربع العشر فان  
 يخرج الربع اربعة ويخرج العشر ثمانية يخرج ربع العشر ان بعون  
 وهو الخالص من ثمره الاربعه والخمس واما يخرج الشو المعزلة  
 فلا تعرف الا بعدد عشر في حقيقة المانلة والمراخلة والمواقفة والمتأ  
**المعقول** الحقة المانلة فلا تعرفي واما الماخذة وتسمى المنايضة فموان  
 يحد اقل الحد من ثلثها لا اربع السبعة والثلث مع التسعة واما  
 المواقفة وتسمى المشا اذ ان موان يحصل من اربعة العدد كمن كسره يحصل مشا  
 من اربعة كالمثلث من اربعة ارباع

هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس  
 هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس  
 هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس  
 هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس  
 هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس

وكذا الستة فكل ما دخل منه موافق ولا في اربعة ارباع الا اربعة مع الستة  
 فانما متوافقان وان لم يرد خلافاً في المنايضة فموان لا توافق الحد  
 في كذا كالمثلث مع الاربعة فانما لا يتشاكلان في كذا اذا اذنت  
 بغير هذه البنية بغير اربعة ارباع فثبتت ان حددت الاقل من الاكبر  
 بغير عدد اخرى فان في اربعة ارباع فلا توافقته فانما متوافقان وان في الاقل  
 فانما لا يخلان وان في اربعة ارباع الواحد منها متوافقان فيما يخرج من كذا  
 ذلك العدد **المعقول** المنايضة الشو مع العشر **المعقول** الماخذة  
 الاربعة والخمس مع العشر **المعقول** المواقفة اربع العشر  
 واذ اذنت ان تعرف خارج الكسور المعزلة فظرفه ان تعرف  
 خارج الكسور ان يتايدت من شاذها في الاخر وان توافقته فخرجها في  
 وقول آخر فان تلاخلت فالمتقى الاكبر من اقل **المعقول** الماخذة  
 اذ اقل ما يخرج الربع والخمس فيخرج الربع اربعة ويخرج ثمانية متساويان  
 فنضرب الاربعة في خمسة وبلغ عشرين وهو يخرج المثلث من اربعة ارباع  
 واربعة عشر **المعقول** المواقفة اذ اقل ما يخرج الربع والاربعه  
 الربع اربعة ويخرج الشو ستة ويثبتها موافقة التصرف فاذا ضربت اربعة  
 في نصف الاربعة اثنى عشر فهو يخرج الربع والشو واربعة نصف الستة  
 وسدس نصف الاربعة **المعقول** في الماخذة اذ اقل ما يخرج التصرف  
 والشو يخرج التصرف الثمان ويخرج الشو ستة والاشان ثلث الان  
 والاربعة في ثمانية اربعة اذ اقل ما يخرج اربعة ارباع والشو اربعة ارباع  
 كسره مضاعف كسره واربعة عشر يخرج الشو ستة

ويخرج ربع العشر وان بعون ثمانية موافقة التصرف في ثمانية ارباع  
 تبلغ ثمانية وعشرين وذلك يخرج لكسره الموقر والمضان على اربعة ارباع  
**الفصل الثالث** في معرفة الاربعة والاربعة الحقيقية  
 الاربعة تعرف في اربعة ارباع من الماخذة اربعة وذلك ينقسم الى  
 رتبة القليل والكثير ونسبة الكثير الى القليل **المعقول** ان القليل الى  
 الكثير والاربعة من الكسور ونسبة الكسور الى القليل عشرة والاربعة  
 عليه كسبته الاثني عشر الماخذة فانها ثلث الستة والستة ثلث الثمانية  
 وهكذا مع الاربعة فانها ثلث الاربعة والاربعة ثلث ثمانية وثلث  
 مشا فالاربعة الذي يسببه القليل الى الكسور من اربعة ارباع  
 الكثير الى القليل كالثمانية مع التسعة فانها ثلثها والتسعة ثلث اثنائها  
 والعشر الى ثمانية فانها ثلثها والمائة عشرها واما القسمة  
 فهي توزيع اربعة ارباع على اربعة ارباع والذي يخرج الحاجة اليه في علم الرياض  
 فثمان ثلثه العتاج على العتاج وثلثه العتاج والثلث على العتاج  
**المعقول** العتاج على العتاج فقد اربعة ارباع على القليل والاربعة  
 على الكثير **المعقول** الكثير على القليل فطرقان حددت الاقل  
 الاكبر ربع اربعة اخرى فيخرج ثلثه واحد فان في اربعة ارباع  
 الواحدة اربعة ارباع في ذلك اربعة ارباع ولا بد وان يكون اربعة ارباع  
 المقسوم عليه مقسوم على المقسوم عليه فثلاثة ارباع على الكثير فالقسط  
 ليس منه والمخرج عن ثمانية مشا **المعقول** اذ اقل ما يخرج المثلث على  
 اربعة ارباع واثنا عشر من الاربعة ارباع بعد اخرى وحفظت كذا

هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس  
 هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس  
 هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس  
 هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس  
 هذا الموضع في اهل الهند والاندلس  
 والموافقة وهو في اهل الهند والاندلس  
 موان في اهل الهند والاندلس

واحد في اربعة ارباع في اربعة ارباع من المثلث على اربعة ارباع  
 المثلث على الاربعة عشرة اربعة ارباع من المثلث ربع اربعة ارباع  
 وانما حصل ذلك من ستة ارباع اثنان والاشان نصف الاربعة خمسين  
 الواحد من ثمانية المثلث على الاربعة عشرة ونصفه اربعة ارباع العتاج  
 والاربعة على العتاج فكلية ان ينظر العتاج كسراً وذلك ان يصفرت  
 العتاج والكسور ويخرج الكثير فاصحرت ثمانية ارباع العتاج ثمانية العتاج  
 على العتاج كاربعة مشا **المعقول** اذ اقل ما يخرج الاربعة والنصف على  
 المثلث فظرفه ان تصير الاربعة والنصف في مخرج التصرف وهو ارباع  
 يبلغ تسعة ارباع وتصرفه اربعة ارباع والاشان في الخارج من ثمانية ارباع  
 والتصرف على المثلث واحد ونصف واذ قسمت المثلث والثلث على اربعة ارباع  
 فنضرب المثلث والثلث في مخرج المثلث والاربعة اربعة ارباع المثلث  
 الثمان فالخارج من ثمانية ارباع والثلث على اربعة ارباع وعلى هذا  
 يقاس نظائره **المعقول** اذ اقل ما يخرج اربعة ارباع والشو اربعة ارباع  
 على ثمانية ارباع البيتة الطاهرين وسكنتها





سبب الترتيب الحزب

اعلم ان اصول الحساب كلها مله الصفر والقسمة والجمع  
وهي على حرفه بلغة اشياء وهي الثلاث والعقود والاسماء  
فانما المراتب هي لثمة اعداد وعشرات ومئات والاحاد  
من واحد الى التسعة والعشرات من عشرة الى تسعين والالف  
من مائة الى تسع مائة وما زاد على هذه المراتب المثلث بدت عليها  
الانزى ان احاد الالف وعشراتها ومئاتها اذ سقط عنها  
لفظان الالف رجعت الى احاد وعشرات ومئات وعلى هذا  
ابدأ واصف العقود وهي في كل مرتبة تسعة **فان** عقود  
الاجاد واحد واخرها تسعة **واول** عقود العشرات عشرة  
واخرها تسعون **واول** عقود المئات مائة واخرها تسع مائة  
وكذلك ينبغي على هذه المراتب كالا لعقود وعشرة الالف  
عقد ومائة الف عقد وعلى هذا ابدأ **واما** الاسماء فهي التي يعبر  
بها عن جميع الاعداد وهي شاعرا بما الواحد والاشان  
والثلاثة والاربعه والخمسة والستة والسبعة  
والثمانية والتسعة والعشرون والالف والالف  
وما عدا ذلك يكون محسولا وتبدأ بالالف ثم العشرة  
والمئات ثم المئات الالف والالف والالف والالف  
والمئات مثل خمسة عشر ومائة وخمسة وعشرون والالف

وخمسة وعشرون ونحو ذلك **باب** الصفر اعلم  
ان الصفر هو تصغير احد المصروفين بعد ايجاد الآخر وهذا  
للمختصين الصبح والذى يعبر الصبح والاسم هو مطول حمله  
نسبه احد المصروفين لهما كتنبيه الواحد المصروف الى الآخر  
مثال ذلك اذ قيل خمسة في سنته وكان السائل قال كم  
الشيء خمس مرات او كم تحت ست مرات فصرخ احد بعد ذلك  
اجاد الاخرين لثمن ونسبة الستة الى الثلثين كنسبة  
الواحد الى الثلث ونسبة الخمسة اليها سدس كنسبة الواحد الى  
الستة واذا ضربت نصفا في ثلث كان الخارج سدسا معناه  
كان السائل قال كم نصف الثلث فنسبه النصف الى الثلث  
امثاله كنسبة الواحد الى الثلث وثلثه الثلث الى السدس مثلا  
كنسبة الواحد الى النصف وعلى هذا القياس **والصفر**  
ينقسم قسمين مفرد ومركب فالمفرد ما كان من مرتبة واحدة  
والمركب ما كان من مرتبتين او اكثر فاما صفر المفرد  
فهو عشر ابواب **الباب الاول** في ضرب الاعداد  
في الاحاد وهو خمسة واربعون صرود **وهي** احد في  
احد احد وفي اشان ثمان وثلثه مائة وفي اربعة اربعة  
وفي خمس خمسة وفي ستة ستة وفي سبعة سبعة

وان كان في  
عشر

سبب الترتيب الحزب

وفي ثمانية ثمانية وفي تسعة تسعة فالواحد لا يتولد في الضرب  
والثان في ثلثه ستة واثان في اربعة ثمانية واثان في  
ستة ثمانية واثان في تسعة اربعة عشر واثان في عشرة  
سبعة عشر واثان في خمسة ثمانية عشر واثان في ستة  
عشرون ملك في ثلثه تسعة وملك في اربعة اربعة عشر  
وملك في خمسة خمسة عشر وملك في ستة ثمانية عشر وملك في  
سبعة احدى وعشرون وملك في ثمانية اربعة وعشرون وملك  
في تسعة تسعة وعشرون وملك في عشرة ثمانون اربعة  
في اربعة تسعة عشر واربعة في خمسة عشرون واربعة  
في ستة اربعة وعشرون واربعة في سبعة ثمانية وعشرون  
واربعة في ثمانية اثنان وثلثون واربعة في تسعة ستة وثلاثون  
واربعة في عشرة اربعون خمسة في خمسة خمسة وعشرون  
وخمسة في ستة ثلاثون وخمسة في سبعة ثمانون وخمسة  
في ثمانية اربعون وخمسة في تسعة ثمانون واربعة  
في عشرة ثمانون وستة في ستة ستة وثلثون وستة  
في سبعة اثنان واربعة وستة في ثمانية ثمانية واربعة  
وستة في تسعة اربعة وثلثون وستة في عشرة ستون سبعة  
في سبعة تسعة واربعة وستة في ثمانية ستة وثلثون

وسبعة في تسعة ثمانون وستون وسبعة في عشرة سبعون وثمانية  
في ثمانية اربعة وستون وثمانية في تسعة امان وسبعون وما  
في عشرة فانون وسبعة في تسعة احدى وفانون وعشرة  
في عشرة مائة هذا بيان ضرب الاحاد في الاحاد وبما اصل الضرب  
فمن اربعين ذلك مقدارها ضرب مائة لان ضرب عقود  
العشرات المئات والالف واحاد وسواء في ثمانية في اربعة ان  
شاء الله تعالى **الباب الثاني** في ضرب الاحاد في العشرات  
وطرف ذلك ان تزد العشرات الى عقودها وتضرب الاحاد  
في العقود مما بلغ باخذ لكل واحد عشرة وثلث عشرة مائة مثال  
ذلك اذا اردت ان تضرب خمسة في سبعين فخذ الاربعة من  
عقودها واضرب خمسة في سبعة يكن خمسة وثلثين فخذ لكل  
واحد عشرة وكل عشرة مائة ثمانين وخمسة **الباب الثالث**  
ضرب الاحاد في المئات وطرف ذلك ان تضرب الاحاد  
في عقود المئات مما بلغ باخذ لكل واحد مائة وثلث عشرة الف  
مثال ذلك اذا اردت ان تضرب خمسة في سبع مائة فخذ مائة  
فاضرب خمسة في سبعة يكن خمسة وثلثين فخذ لكل واحد مائة  
وثلث عشرة الف ثمان مائة الآن وضرب مائة **الباب الرابع**  
ضرب الاحاد في الالف وطرف ذلك ان تضرب الاحاد



الذي لا يحصى ولا يحصى من الف والالف  
فاخذ للاحاد عشرة والالف اربعة  
مئات

في عقود الألف وما يبلغ الحد لكل واحدنا من ذلك  
 اذا اردت ان تضرع بحجة في سبعة الآف فاضرب خمسة  
 وسبعة مائة وستة وثلثين في الحد الواحد الفاين خمسة وثلثين  
**الباب الثاني** في تضرع العشرة والعشرون  
 وطريق ذلك ان تضرع بمقدور العشرات بعضها في بعض  
 بلغ الحد لكل واحد مائة ولكل عشرة الف مائة ذلك اذا اردت  
 ان تضرع بحجة سبعين فاضرب خمسة في سبعة مائة مائة  
 وثلثين في الحد الواحد مائة ولكل عشرة الف مائة الف مائة  
**الباب الثالث** في تضرع العشرة في المئات وطريق  
 ذلك ان تضرع العشرة في العقود فابالغ ماخذ لكل واحد  
 الف مائة ذلك اذا اردت ان تضرع بحجة سبعين في سبعة مائة  
 فاضرب خمسة في سبعة مائة وثلثين في الحد الواحد الف مائة  
 خمسة وثلثين الف مائة **الباب السابع** في تضرع العشرة في الالف  
 وطريق ذلك ان تضرع العشرة في العقود ما يبلغ  
 ماخذ لكل واحد عشرة الآف ولكل عشرة مائة الف مائة  
 ذلك اذا اردت ان تضرع بحجة مائة وسبعة الآف واربعة  
 مائة في سبعة مائة وثلثين في الحد الواحد عشرة الآف  
 مائة مائة **الباب الثامن** في تضرع المئات في

المئات وطريق ذلك ان تضرع العشرة في العقود ما يبلغ ماخذ  
 لكل واحد عشرة الآف ولكل عشرة مائة الف مائة ذلك اذا اردت  
 ان تضرع بحجة مائة في سبع مائة فاضرب خمسة في سبعة مائة  
 وثلثين في الحد الواحد عشرة الآف ولكل عشرة مائة الف مائة  
 مائة مائة **الباب التاسع** في تضرع المئات في الالف وطريق  
 ذلك ان تضرع العشرة في العقود ما يبلغ ماخذ لكل واحد  
 مائة الف ولكل عشرة الف مائة الف مائة ذلك اذا اردت ان تضرع  
 بحجة مائة في سبعة الآف فاضرب خمسة في سبعة مائة مائة وثلثين  
 في الحد الواحد مائة الف ولكل عشرة الف مائة الف مائة الف مائة  
**الباب العاشر** في تضرع الالف في الالف وطريق  
 ذلك ان تضرع العشرة في العقود ما يبلغ ماخذ لكل واحد الف  
 الف مائة ذلك اذا اردت ان تضرع بحجة مائة الف في سبعة  
 الآف فاضرب خمسة في سبعة مائة مائة وثلثين في الحد الواحد  
 الف مائة مائة مائة وثلثين الف مائة وعلى هذا القياس والاصل  
 في ذلك ان ماخذ لكل واحد من المرتفع من الف مائة مثل المرتفع من  
 تضرع عند عقد **فصل** وان تكررت لفظة  
 الالف في المضرع ويزاد في احدهما مائة كانت او مائة  
 فاستطفا واحفظها واضربها بمائة من غير لفظة الالف  
 فابالغ فرد عليه الف مائة المحفوظة كما كان في الجواب

لمصر  
 ودمشق  
 مره

مثال ذلك اذا اردت ان تضرع الف الف سبعة آف الف الف  
 فاضرب خمسة في سبعة مائة وثلثين في الحد الواحد الف الف وهو  
 الجواب وكذلك اذا اردت ان تضرع مائة الف في سبعة مائة  
 الف فاضرب خمسة في سبعة مائة وثلثين في الحد الواحد الف الف  
 اذا اردت ان تضرع مائة الف في سبعة مائة الف فاضرب  
 خمسة في سبعة مائة مائة وثلثين في الحد الواحد الف الف  
 في الحد الواحد الف الف وهو الجواب وعلى  
 هذا القياس **باب** في تضرع الالف في الالف  
 اعلم ان الاصل في هذا الباب ان تضرع كل مرتبة من مرتبات  
 المضرع جميع مرتبات المضرع من مرتبة تضرعته بعد ثبات كل  
 واحد منها مرتبة لا على ما اخطى كما تراه في المثال وفي التمهيد  
 مرتبة علمت عليها اذا استخرج من المضرع مرتبة الاصل هل  
 الجبيل وبوزن الخط مثال ذلك اذا اردت ان تضرع الف الف  
 ومائة في خمسة مائة الف مائة واربعة وعشرين وثمانين  
 على هذا الصورة **د**

خمسون في خم مائة خمسون في عشرون خمسون في اربعة  
 خمسة وعشرون الف الف الف  
 خمسة في الف مائة خمسة في مائة مائة  
 عشرون الآف الف مائة وخم مائة  
 خمسة في اربعة خم مائة ذلك ملثون الف مائة ومائة واربعة  
 مائة مائة الف في الالف من الف الف في خم مائة مائة الف  
 في العشرة مائة عشرون الف مائة في الالف مائة الف  
 وعلمت عليها مائة الف مائة في الالف مائة الف مائة الف  
 حمله مائة مائة الف في العشرة مائة الف مائة في الالف  
 مائة مائة وعلمت عليها فاضرب مائة في الالف مائة مائة  
 الف مائة في خم مائة مائة وعشرون الف مائة في العشرة مائة  
 الف مائة في اربعة مائة مائة وعلمت عليها مائة الف مائة في الالف مائة  
 عشرون الف مائة في خم مائة مائة الف مائة في العشرة مائة  
 مائة مائة في الالف مائة مائة وعشرون الف مائة في الالف مائة  
 مائة مائة وسبعة مائة وسبعة مائة الف مائة وعشرون في الجواب  
 وقد لا تبلغ ذلك من مائة عشرون مائة مائة الف مائة وسبعة مائة  
 طردوا واخذوا في الاختصاص ليعلم الحاسب ان كل مائة من الجواب

مصر  
 دمشق  
 مره

ص  
 في

الف في عشرون	الف في عشرون	الف في عشرون
خمسة مائة الف	خمسة مائة الف	خمسة مائة الف
مائة الف في مائة	مائة الف في مائة	مائة الف في مائة
اربعة مائة الف	اربعة مائة الف	اربعة مائة الف
مائة الف في اربعة	مائة الف في اربعة	مائة الف في اربعة
مائة الف في اربعة	مائة الف في اربعة	مائة الف في اربعة

منها لئلا يات عليها عملاً واقر بها تارة ولا فلا يلزم بطريقها ان  
**باب** للاختصار نبذا ما لا يدرى الا ذلك  
اذ ذلك ان تصير من احد عشر الى تسعة عشر بعضها في بعض  
ذلك ان تصير احداً احدهما الى جميع الآخر وما خذ لكل واحد  
عشر ثم تصير لاجداد في الاختار ما لمع على الملع ها كان فهو  
الجواب ما س ذلك اذا اردت ان تصير ثلث عشر في عشر  
فرد احداً احدهما على الآخر كن بعد عشر في ثلث عشر  
مكسرة وتسعين ثم اصير الثلثة في السبعة كن ثمانية عشر  
وزدها على الملع كن مائةين وثمانه وهو الجواب وعلى هذا  
القياس **فصل** وان تكررت عشرات احد على المليون  
صيرت الاحاد التي فوق العشر وعقود عشرات الاخير  
فما لمع بصيغة اليه وما خذ لكل واحد عشر ثم تصير لاجداد  
في الاحاد ما لمع زيد على الملع هو فان وهو الجواب ما س  
ذلك اذا اردت ان تصير ثلث عشر في عشرة واربعين في  
الثلثة في اربعين كل شي عشر فزدها على عشرة والاربعين  
مكسرة وخمسة عشر لعل واحد عشر مكسرة مائة وسبعين  
ثم اصير الثلثة في اربعين كل شي عشر فزدها على الملع  
مكسرة مائة واثنين وثمانين وهو الجواب وعلى هذا القياس

**فصل** وان تكررت عشرات المصروفين فاطنوا اما ان يكونوا  
او حلقه فان كانت العقود ممتدة فطردت ذلك ان تصير  
احاداً احدهما الى الآخر فما كان تصير في عقود عشرات الآخر واحد  
لعل واحد عشر فزيد المبلغ من صير الاجراد عليه فما كان فهو  
الجواب مثال ذلك اذا اردت ان تصير ثلثه واربعين في  
خمسة واربعين فزيد احداً احدهما الى الآخر ثمانية واربعين  
واضربها في اربعين كالمائة وتسعين ثم اصير ثلثه في  
الخمسة مائة كل شيء عشر فزدها على الملع كل المفا وتسع مائة وسبعة  
وثلثين وهو الجواب وعلى هذا القياس **فصل** فان كانت عقود  
العشر لاجداد وطردت ذلك ان تصير احدهما في عقود عشرات  
الآخر ثم تصير لاجداد التي لم تصيرها في عقود عشرات المصروفين  
ذلك وما خذ لكل واحد عشر ثم تصير لاجداد في الاحاد فما  
لمع فزدها على الملع ها كان فهو الجواب مثال ذلك اذا اردت  
ان تصير ثلث في ثلثين في ستة واربعين فاصير ثلثه في المائة  
في اربعين كل مائة واربعين فاضرب الثلثة في مائة كل مائة في اربعين  
ذلك مائة وثمانه وخمسة عشر لعل واحد عشر مائة اثنان وخمسة مائة  
وثمانين ثم اصير ثلثه في اربعين كل مائة فزدها على الملع كل المفا  
وسمائه وعشرون وهو الجواب وعلى هذا القياس وهذا هو  
فيه الفصل الاول **فصل** في الجمع والتوزيع وطرق ذلك الجمع

المصروفين وتصير نصف المبلغ وفيه فاطن على نظره تصير  
الفاضل منها وفيه ما كان تصيرها في الملع وهو الجواب  
مثال ذلك اذا اردت ان تصير اربعة وثلاثين في خمسة  
واربعين فاجمعها يكون ثمانين فاصير نصف المبلغ وهو اربعون في  
شذوكتاها وستة عشر احفظ ذلك واصير نصف الفاضل من  
المصروف وهو ستة وثلاثون فاضربها على الملع  
يقى الى واحد واربعه وستون وهو الجواب وعلى هذا  
القياس **باب** آخر وان كان مع عقود المصروفين  
ولا يتخاها اما ان تكون العقود متساوية او مختلفة فان تساوت  
وطردت ذلك ان تصير نصف المبلغ الذي مع احدهما الى الآخر فما كان  
تصير في عقود الآخر وتصير المصروف في المصروفين ولما اردت  
على المبلغ من العقود وخذ لكل واحد مائة والربع مائة مائة  
ذلك اذا اردت ان تصير ثلث في ثلثين وثلث مائة وكل واحد منها  
ثلثة عقود ونصف من نصف الذي مع احدهما على الآخر كن  
اربعة فاضربها في ثلثة كل شي عشر واصير المصروف في المصروفين  
رئها في ثلثة كل شي عشر وثلث مائة والربع مائة والثلث مائة  
خمسة وعشرون كل المفا مائة وتسعين وهو الجواب وعلى  
هذا القياس **فصل** وان كانت عقود العشرات مختلفة  
وان اردت ان تصير المبلغ مع اقلها على اكثرها وطردت ذلك

ان تصيرها في عقود الاقل مما لمع فزيد عليه نصف الفاضل من  
عقود الاقل وعقود الاكثر والنصف الذي يليه وما خذ لكل واحد  
مائة ها يكون هو الجواب وان اردت ان تصير في المصروفين  
الاكثر على الاقل فزيد المبلغ مع ما اجمع في عقود الاكثر فما  
لمع ما خذ لكل واحد وتخطه ما خذ نصف الفاضل من عقود الاكثر  
وعقود الاقل مع النصف وما خذ لكل واحد مائة ها يكون ثلثه  
من المبلغ المخطوط فما بقى وهو الجواب مثال ذلك اذا اردت  
ان تصير ثلثه في ثلثين في خمسة واربعين فان زد المصروف  
الذي مع الاقل على الاكثر كن ستة عشر فاضربها في ثلثة كل مائة  
ثم خذ نصف الفاضل من الثلثة وثلث مائة والنصف مائة وثلث مائة  
فزدها عليها كن ثمانية عشر وبعدها خذ لكل واحد مائة من ثلثة مائة  
مائة وخمسة وعشرون وهو الجواب وان اردت ان تصير في المصروفين  
الاكثر على الاقل فزيد المبلغ مع ما اجمع في عقود الاكثر فما  
لمع ما خذ لكل واحد وتخطه ما خذ نصف الفاضل من عقود الاكثر  
مكسرة مائة مائة وسبعين فاضربها في ثلثة كل مائة في اربعين  
وتسعين مائة وخمسة وعشرون وهو الجواب وعلى هذا القياس  
**باب** آخر وهو اعطى طرق الاختصار واذ كان  
احداً المصروفين على نسبة المصروفين فاضرب المبلغ الذي خذ  
الثلثة من المصروفين الاخرها كونها خذ لكل واحد مائة والنصف مائة

والله سبحانه وان كان في بعض مواضع ذلك اذا اذرت ان  
تصرف حبة في اذنة وحبها في ثقب الحبة الى العرش بكنصها  
في نصف المصروف فيكون اسن وتليق في ذلك الحشر  
لشابه وعشرون وهو الجواب ولو اذرت ان تصرف عشرون في  
الذرة وتبين فاسرها الى المايه بكن حشر الاربعة عشر  
بكن اثني عشر واذرة الحشر في ذلك واحدا في ذلك عشرون  
بكن الفاسمات وما بين وهو الجواب ولو اذرت ان تصرف  
حشر وعشرون في اذنة وتبين فاسرها الى المايه بكن  
تجدد المصروف بكن حشر في ذلك واحدا بكن الفاسمات  
وهو الجواب ولو اذرت ان تصرف اربعين في اذنة وتبين  
فاسرها الى المايه بكن حشر في ذلك المصروف فيه بكن حشر  
وعشرون وتبين فاسرها في ذلك واحدا بكن الفاسمات وتبين  
وهو الجواب ولو اذرت ان تصرف حشر في اذنة وتبين فاسرها  
الى المايه بكن حشر في ذلك المصروف بكن حشر في ذلك  
لذرة واحدا بكن الفاسمات وما بين وهو الجواب ولو اذرت ان  
تصرف حشر وعشرون في اذنة وتبين فاسرها الى المايه بكن  
اربع في ذلك المصروف بكن عاشر واربعين في ذلك واحدا  
مايه بكن اذنة الفاسمات وما بين وهو الجواب **فصل**  
وان كان احد المصروفين سببا الى اللانق مما بينه واعلم ان

الى المايه مثال ذلك اذرت ان تصرف حبة في ثقب الحبة  
واربعين فان المصروف الى اللانق في ثقب الحبة في ثقب الحبة  
فيه بكن حشر وعشرون ونصف الحبة احدانا بكن حشر الفاسمات  
وهو الجواب ولو اذرت ان تصرف حشر في اذنة وتبين فاسرها  
واربعين فاسرها الى اللانق بكن حشر في ذلك المصروف بكن  
عاشر وعشرون في ذلك الحبة احدانا بكن عاشر وعشرون الفاسمات  
الجواب ولو اذرت ان تصرف مائتين وعشرين في المايه والاربعين  
فاسرها الى اللانق بكن حشر في ذلك المصروف بكن حشر في ذلك  
في ذلك واحد الفاسمات بكن حشر في ذلك الفاسمات وهو الجواب ولو  
اذرت ان تصرف حشر في حبة واربعين فاسرها الى اللانق  
بكن حشر في ذلك المصروف فيه بكن حشر في ذلك واحد  
الفاسمات بكن حشر في ذلك وهو الجواب وعلى هذا الغيا **فصل**  
**معرفة في حيا الماخارة باب**  
معرفة المساحة لعلم ان المساحة تحتاج الى معرفة الامة  
التي تستعان بها على المساحة وهي حشر اشارة لا بد للمعلم  
من معرفتها وهو الذراع والقبضة والبنيت والفتق والعتق  
لانه لا سبيل الى معرفة المساحة الا بعد معرفة الامة المستعمله  
معرفة السلام وسائر العراق ونحن نبين كل فرع منها في حشر  
لستعملها الذراع هي حشره اذرع كل ذراع له تسع وعشرون

اما الذراع الاول فهو ذراع اليد ويخرج راع القصبه ومقداره اذرع  
وعشرون اصبعها ماصح الانسان اليه حشره والوسطى والقصير  
صده وهو كذا طرافته وموسست قصبات كل قبضه  
والاصبع مقداره ثمان شجرات من حشره القصبه فلا صفات البطون  
والظهور ومقداره كل شجرتين ست شجرات من حشر الخيل وهو  
شهران مقداره كل شجرتين ساعدا صاعدا وهو مثلما قد اذرع  
كل قبضه مائه اذرع وهو ثلث خطره والثلث طوله ذراع ونصف  
وهو ستة وثلثون اصبعها وهو قدره ونصف قدره مقدار  
القدمين ثمانه عشر اصبعها وهذا الذراع يذرع به الحضر والباري  
والاجزاء والطن ويستعمل في ثقب العريقات والدور المارل  
وعين ذلك **باب معرفة الذراع الثاني** وهو ذراع  
الحرد ويسمى الذراع السوداء ومقداره ثمانه وعشرون اصبعها  
وهذا الذراع يتابع به الاراضي بمدنه السلام وما وراءها  
ويابع به الحافر والكنان وما الشبه ذلك **باب معرفة**  
الذراع الثالث وهو الذراع الهاشمي ويسمى ذراع الملك وهو  
اسان وثلثون اصبعها والقبضه الحشر احد وثلثون اصبعها  
وله اذرع اربع اصبعها وطوله اعلى منه ذراع وله ذراع اليد  
وهو ذراع يبيع ما عليه الخراج من الخلات الشقويه  
والصبيته والمسلمه والخضر والكرور والشجر والارياح في ذلك

ذلك **باب** معرفة الذراع الرابع وهو ذراع الممران وصنعه لما تورد  
النهارة والبار والفتوات وما شابه ذلك ومقداره ثمانه اذرع ذراع  
اليد وهو شان وتسعون اصبعها وهو ذراعان وله ذراع ذراع  
السوداء وهو ذراع الحديد **باب** معرفة الذراع الخامس وهذا  
له ذراع التكري ومقداره ذراع وله ذراع اليد وهو اذرع اربعها  
وهذا الذراع مسج تخبيسات الحافر وهذا سان لا ذرة المصروف في ذلك  
مدنه السلام **باب** معرفة القبضة فاما القبضة فهي ثمان اذرع  
سته اذرع ذراع الهاشمي وهي ثمانه اذرع ذراع اليد وهي سبعة اذرع  
ذراع اليد وتسع اذرع ذراع السوداء وهو ذراع الحديد وهي حاشية  
واسان وتسعون اصبعها **باب** معرفة الجوز وهي مائتين  
مئتين وهي عشرة وعشرون وكل فتره عشرون والشمس  
في ثلثها واعلم ان المساحة اصلها الهندسة لقدم عليها البرهان  
الات اهل زماننا هذا هم بطريق مستعمل على راي الهندس في حشر  
بل هي صطلح كما بيننا وليس هي مما عرفت بها الحاشية لانه  
وقدم عليها البرهان لانه كل من عرفت عن ثقبه ويحكي من ثقبه وان  
المساحة هي عبارة عن ثقبه من ثقبه وذراع يذرع ذراع مغلوبه  
بالاظهار موضوعه كما وضعنا لانه الكيل لما كان ذراع  
فضلا سعي الهندس عن عشرين ان شاء الله تعالى

من  
ذراع  
ط  
الملك

دك



بسم الله الرحمن الرحيم  
 بعد حمد الله والشاء عليه والصلاة والسلام على رسول الله  
**هذه** رسالة في الحساب والعدد وحقها ملك الحكيم الخبير الذي  
 الكائن بحمد الله عليه ما لا يمتدحون كابر الزمان الخاتم الله ايامهم  
 مشتملة على فصول **الفصل الاول** في الخلد ودر الاسامي  
**الوحد** ما ياتي بك ليل ويغيره انه واحد **والوحد** ما لا يقسم الى امور  
 مشاكلة في جنسه **والعدد** امثال الوحدة **والزوج** عدد يقسم  
 بمساوية **والفرق** عدد لا يقسم بمساوية **والزوج** عدد  
 زوج يعده زوج **والفرق** زوج **والفرق** عدد زوج يعده زوج  
**والزوج** زوج **والفرق** زوج **والفرق** عدد زوج يعده زوج  
 زوج كل واحد منهما ضرب زوج **والفرق** عدد زوج يعده زوج  
 الاخر في الفرق يسمى **والعدد** في ضارته حال السوي الى الواحد  
 والواحد الى العدد **والعدد** واحد **والفرق** زوج **والفرق** زوج  
 شئها على الاخر ونسبة كل واحد منهما الى الاخر بالمساوية وان زاد احد  
 والآخر ان عدد الاكثر فسميه الاقل الى الاكثر يكون جرمه نسبة الاكثر  
 الى الاقل يكون امثالا وان عددهما عدد فسميه امثالا للعدد  
 والعاية لها وانما المشركان وان لم يجدهما الواحد فكل منهما امثالك

للواحد وبها لها التباينان وعلى التفرقة فالأقل احترام من الاجزاء  
 فاقسام النسبة بين الأعداد اربعة نسبة المساواة ونسبة الجوز  
 ونسبة الامثال ونسبة الاجزاء **ومخرج الكسر** عدد مستعمل  
 الى الواحد كنسبه الواحد الى ذلك الكسر كالانيسر المتفرقة المثلثة  
 والاربعة البربع **ومخرج الكسر** من اقل عدد يعده مخرج واحد ذلك  
 الكسر **والاخر** عشر الثالث والربيع **وضرب** عدد في عدد طلت  
 محلة نسبة المضروب الى المماثل نسبة الواحد الى المضروب وكذا  
 ضرب الواحد في العدد وفي الكسر والكسر في العدد او الكسر **وقسمة**  
 عدد على عدد طلت محلة نسبة بينهما الى المتضروب كقسمة العدد الى  
 المتضروب عليه واذا ضربت الخاتمة من النسبة في المقسوم عليه عاد المقسوم  
 وكذا قسمة كسر على عدد او عدد على كسر او كسر على كسر وكذا اذا ضربت  
 في نفسه فانه يسمى جدلا والمرفوع منه مالا ومزجعا وكذا اوله  
 اذا ضرب في الجذر يسمى الحاصل منه كعبا والجذر بالعبه الى السدس  
 والمكعب ضلعا ونحو النسبة الى المعكوب سميها ضلعا والاعب  
 اذا ضرب في الجذر يسمى الحاصل منه مال مال ومال مال اذا ضربت  
 في الجذر يسمى الحاصل منه مال كعب واذا ضربت في الجذر يسمى  
 الحاصل منه كعبا وعلى هذا القياس تسمى مثل الماثل في كسر الكعب

كامل الكسر في كسر الكسر **والعدد** كسر الكسر **والعدد** كسر الكسر  
 كعبا في الماثل الاخرية الجوز وهكذا الى غير المتضاربة **الفصل الثاني**  
 في ترتيب المراتب على حساب العدد من مائة على تسعة اوتواج  
 الواحد والاربعة المثلثة والاربعة وهكذا الى التسعة وسبعي كعبا  
 احادا ونعالم طبعها اتماني مرتبة الاحاد فترتبا نفا المراتب من العشرة ويجعل  
 كالواحد المثلثة الى العاشرها وتربله بحسب عشرة الى ان تسمى تسع عشرات  
 وهي التسعون وتسمى كعبا عشرا وتلك كعبا عشرا مرتبة عشرات  
 فترتبا نفا المراتب من المائة ويجعل كالواحد والستة الى مائة وتربله  
 بمائة مائة الى ان تسمى التسع مائة وسبعي كعبا عشرا  
 مرتبة المئات ترتبا نفا المراتب من الالف ويجعل كالواحد والستة الى الالف  
 فتعمل مرتبة الالف وتسمى الالف الالف الالف وهذا الى غير النهاية  
**العسل الالف** في جميع الاعداد اعلم ان جميع الاعداد قد يكون ينقسم الى  
 العدد والمخلفين الى الاحاد كعشر المائتين مثلا الى المائتين وبقاها للزيادة  
 وقد يكون ينقسم عددا الى ثلثه كعشر العشرة الى العشرة وبقاها للمضروب  
 وكذلك المقسوم قد يكون ساقط اقل العدد من لا يكون كساقط المائتين  
 من العشرة وبقاها للمضروب وقد يكون ساقط نصف العدد كساقط  
 المائتين من العشرة وبقاها للمضروب وحسب هذه الاقسام الاربعة

بين مائة في **الفصل الرابع** في ضرب الصحاح في الصحاح والصادق  
 ان الاحاد في احدى ضرب يكون الحاصل من الضرب من جنس المضروب  
 فيه فضررت الاحاد في الاحاد احاد وفي العشرات عشرات وفي المئات  
 مئات وفي الالفون الفون وعلى هذا القياس ضربت الاربعة في المائتين  
 اثنا عشر وثلثون من الاحاد وفي العشرة اربعة عشر اعني اربعة عشر  
 وفي المائتين اربعة عشر من المئات اعني اربعة عشر وفي الالفون اربعة عشر  
 اعني اربعة الفون وعلى هذا ضربت العشرات في العشرات مائة وفي  
 المئات الفون وفي الالفون عشرات الفون وضربت عشرة في عشرة مائتين  
 وفي مائتين الفان وفي المائتين الفون الفون وضربت مائة في مائة  
 عشرات الفون وفي الالفون مائة الفون وضربت مائة في مائة عشرات  
 الفون في الفين ثمان الفون وضربت الالفون في الالفون الفون وضرب  
 الالفون في الفين ثمان الفون واذا اردت ان تضرب الالفون  
 في العشرات فاضرب العشرة في العشرة وخذ لظ عشرة مائة وخذ لظ واحد  
 عشرة كما اذا اردت ان تضرب حسنا في جنس محتاج الى ضرب واحد  
 وان اردت ضربه في جنس محتاج الى ضربين وان اردت ضربه في ثلثه  
 اجناس محتاج الى ثلث ضربات وان اردت ضرب حسنين فوجبت محتاج  
 الى اربعة ضربات وعلى هذا القياس الصواب في ضرب المراتب والحاصل

بعك

ضربين

من ضرب مرتبه في مرتبه هو من المرتبه التي بعدها عن مرتبه المضروب فيه  
 كعدد مرتبه المضروب من مرتبه الاحاد وان اخذ الجذر عشريه من حاصل ضرب  
 عقود مرتبه المضروب في عقود مرتبه المضروب فيه واحدا من  
 المرتبه التي بعد مرتبه الحاصل من ضرب مرتبه المضروب في مرتبه المضروب  
 فيه مرتبه والحاصل واحد واحدا من تلك المرتبه واعلم ان ذلك الطريق  
 الاختصاري في الضرب ان تست احل المضروب من الى عدد عقود فوفه  
 وتضرب ما خرج من التسبيه في المضروب الاخر وما خذ واحد واحد ما حصل  
 من الضرب احدا من العقد المنصور اليه فما كان فهو الحاصل من الضرب  
 كما اذا اردت ضرب خمسة وعشرون في اربعة واربعين فاسته  
 وعشرون للمعايه فتكون اربعة فاضرب الاربعة في اربعين فتكون  
 احدى عشر فخذ واحد واحد ما فالبسج من الضرب اربعة ومائيه واذا اردت  
 ان تضرب مائتين وعشرين في اربعة وستين فاقطع اربعين من  
 الالف فتكون اربعة فاضرب الاربعة في اربعين وستين فتكون احدى  
 عشر فخذ واحد واحد ما فالبسج من الضرب اربعة وستين فتكون احدى  
 عشر من الحاصل الذي فوفه الا بتغير زيادة اليه او نقصان منه  
 فان كان الضرب زيادة وتغير تلك الزيادة اليه وسهله الى عدد  
 العقد الذي فوفه وتضرب قدر التسبيه في المضروب الاخر وما خذ لكره  
 من

من العقد المنصور اليه ثم تضرب العدد الاكبر في المضروب فيه وسعص  
 الحاصل من البسج الاول مما بقي منه في الحاصل من المضرب كما اذا اردت  
 ان تضرب تسعة عشر في خمسة وثلثين فزد على تسعة عشر واحدا  
 ويكون عشرين فانسه الى المائيه بربح شها فاضرب المائيه في خمسة  
 وثلثين فتكون سبعة فخذ لكل واحد مائه ويكون سبعمائه فاضرب الواحد  
 الذي زدت على تسعة عشر في خمسة وثلثين فتكون سبعة وثلثين  
 فانقصه منه حتى يتمايه وتكون وهو الحاصل من الضرب وان  
 كان نقصان عدد منه فانقص منه العدد الذي حصل سبقا من حصول  
 النسبة واعمل العمل المذكور ثم اضرب العدد الناقص في المضروب  
 الاخر ووزع على الجملة الحاصله من الضرب وما بلغ فهو الحاصل من الضرب  
 كما اذا اردت ان تضرب واحدا وخمسين في مائة وعشرون فانقص  
 واحدا من واحد وخمسين وانقص خمسين الى مائة فتكون تسعمائة  
 المصنف في ثمانية وعشرون فتكون احدى عشر فخذ واحد واحد ما فالبسج  
 الف واربع مائه فاضرب واحد واحد في ثمانية وعشرون فتكون ثمانية  
 وعشرون فاجعل البسج في صير الحاصل من الضرب لقا واربع مائه وثمانيه  
**الفصل الخامس** في قسمه الصحاح على الصحاح المقسوم ان  
 كان مثل المقسوم عليه كان الخارج من قسمه واحدا وان كان اقل منه

عشرون يخرج اثنان ويؤخذ خمسة عشر فنقصنا منها اربع المائيه وهو اربعة  
 مائة وخمسة عشر زنا واحدا على اربعة وعشرين الذي هو عدد العشر  
 مع الاثنان الالف فخرجنا من النسبة المقسمه على ضرب عدد العدد  
 المقسوم ونسبنا اليه احدى عشر فيكون احدى عشر فخرجنا من خمسة وعشرون  
 جزءا من واحد فتردنا على عشرة ونضرب اليه هذه الاجزاء المبلغ  
 الحاصل وهو اثنان عشرون عددا واحدا عشر جزءا من خمسة وعشرون  
 جزءا من واحد وهو الجذر المطلوب بالقسمة اذا نقصنا  
 من العدد المطلوب جذرا عددا فاعرف عددا جذره في بقا اقل  
 من ضرب جذر العدد المقسوم على ضرب جذر العدد  
 المقسوم واحدا وسلك الباقى ونقصه الى جذر العدد  
 المقسوم فما حصل فهو الجذر المطلوب المقسوم كما اذا اردنا  
 جذر مائة وخمسة عشر فنقصنا منه المائيه المطلوب لعلو جذرها  
 يبقى خمسة عشر وهو اقل من ضرب جذر العدد المقسوم وعشرون  
 زنا على العشرين واحدا وستنا المائة خمسة عشر وهو اقل  
 العشر فحصل عشره من العدد وخمسة عشر جزءا من واحد وعشرون  
 جزءا من واحد وهو الجذر المطلوب المقسوم **الفصل السابع**  
 في استخراج ضلع المكعب اذا اردنا ضلع عدد نطلب عددا من

نعرف مقدارا ضلعيهما ويكون تقصناهما منه ونقصنا العدد الثاني منه  
 ونقصنا من الباقي ثلثه اقل الضرب ضلع الاول في ربع ضلع الثاني  
 فيسقط من الباقي ضرب ضلع الاول والمافيها كان فهو المطلوب  
 لانه الضلع المنفق كما اذا اردنا استخراج ضلع خمسين فاضرب خمسين  
 وعشرون التي ضلع المائيه ومائة وخمسة وعشرون التي ضلع احدى  
 وتسعين مائة وخمسة وعشرون من مائة واثنى عشر تبقى مائيه وسبعة  
 وثمانون فنقصنا منها ضرب ثلثه في ثلثه اقل ربع اثنى عشر اعني في خمسة  
 وتسعين وهو مائة اثنان وخمسة وعشرون يبقى مائة واثنان وستون  
 فنقصنا منها ضرب ثلثه في ثلثه اقل المربع من ضرب ثلثه في ثلثه في خمسة  
 اعني في اثنان والمربعين وهو مائة وخمسة وثلثون يبقى تسعة وعشرون  
 وهو مثل العدد الاخر فنزدل ثلثه على الثلث فتكون ثمانية وهو ضلع  
 المكعب وان فضل شيء نضع بدل العدد الثاني عددا اقرا اكثر منه  
 وتستأنف العمل فان لم يبق ما يساوي العدد الاول علمنا ان الضلع  
 اصغر من استخراج ضلع المكعب اليه ونزد على الضلع الخارج واحدا ونضرب  
 فيه الضلع الخارج فربما بلغ في ثلثه ونزد عليه واحدا فما حصل سلكه  
 الباقي فتكون اجزاء منه ونضه الى الضلع الخارج فواكان هو الضلع  
 المطلوب بالتقريب **الفصل الثامن** في جمع الكسور ونقصانها  
 اذا اردنا جمع كسرين وان كانا متحدى المخرج فكيف جمعها

**الفصل السادس** في الخارج جرد العتق منه اذا اذننا جرد  
 عدد سقصر على العتق وذلك جردو في قسم الباقي على نصف ذلك  
 الجرد فان لم يتبق ما يمكن ان يتصرف منه مرتب الحد الخارج من التمه  
 تركا العمل وطلبنا عددا نعرف مقدار جردوه وهو اقل من  
 العدد الاول وقسمنا الباقي على ضعف جرد ذلك العدد فما  
 خرج من التمه سقصره مرتبه فما بقي من التمه وان بقي من الخارج  
 من التمه على جرد العدد المنتقض فاما ان في الجرد المطلوب  
 له الجرد المطبق كما اذا اذننا جرد مائة واربعة واربعين بعضا  
 منه المائة التي تعرف جردها وهو عشرة وقسمنا الباقي وهو  
 اربعة واربعون على ضعف العتق وهو عشرون وكول الباقي  
 وهو اربعة مثل مرتب الخارج من التمه فزادنا اثنين على عشرة فصار  
 اثنى عشر وهو جرد مائة واربعة واربعين وان بقي شيء زيد  
 الخارج من التمه على جرد العدد المنتقض ونسب تلك القيمة  
 الى ضعف المجموع من ذلك عليه واحدا في نصير تلك الاجزاء الى مجموع  
 الحاصلين جردا للعدد المنتقض مع الخارج من التمه فاحصل  
 هو الجرد المطلوب فترجمنا اذا اذننا جرد مائة واربعة واربعين  
 سقصر منه المائة التي تعرف جردتها ولتستمر الباقي وهو خمسة

نسبة الى التمه عليه فما كان هو الخارج من التمه كما اذا اذننا تيمم  
 على ثمانية سبناها اليها وطلبنا الخارج من التمه اجزاء ثمانية اجزاء  
 وهو خمسة اثمان الواحد وان كان كسرا سقصر من التمه ما يقابله  
 من اقل التمه عليه وياخذ الجرد سقصر واحد فان بقي فما يخرج من  
 الحداد فهو الخارج من التمه كما اذا اذننا ان يقتصر جرد على اثنين  
 اسقطنا من التمه ما يقابله من اقل الحصة واخذ الجرد سقصر واحد  
 فيحصل ستة وهو الخارج من التمه وان بقي من التمه مائة وثلاثين  
 الى التمه عليه ويكون اجزاء منه فاحصل من الاجزاء مع تلك  
 الاجزاء هو الخارج من التمه كما اذا اذننا ان يقتصر اثنين واربعين  
 عشرة اسقطنا من اربعين ما يقابله من اقل العشرة وياخذ الجرد  
 تسقط واحدا فيجمع اربعة من الاجزاء وبقي اثنان وسبنا  
 الى العشرة وهو الخارج من التمه اربعة من الاجزاء وجردان  
 من عشرة اجزاء واحد والظرف الاختصاص في التمه ان طلب  
 ستة الواحد الى التمه عليه وناخذ بقدر تلك التمه من التمه  
 فاما ان في الخارج من التمه ما اذا اذننا ان يقتصر مائة على عشرون  
 سبنا واحدا الى عشرون فكان ستة اليه مضاف العشرة اخذنا  
 نصف عشر المائة وهو خمسة وطلبنا الخارج من التمه خمسة

فيه او العكس فاما ان في المطلوب من العتق كما اذا اذننا جردا في الثلث  
 طلبنا الحاصل بقدر الثلث اولئك التفرقة للمنتقض ان العتق سطر وحيلة  
 نسبة العتق وبما كنسبه الواحد الى المنتزوع فيه واذا اذننا جرد  
 اجزاء مقدرا لها مثل مقدار الحاصل من صافه العتق وبالمضروب  
 فيه وطريقة ان جرد المنتزوع كسر المضروب والمضروب وبجهد  
 الواحد اجزاء عدد ها مثل عدد ذلك المنتزوع ما خد منه عدد البسنة  
 الى عدد المنتزوع كنسبة المضروب فيه الى الواحد وياخذ من كل العدد  
 ما يكون نسبه اليه مثل نسبة المضارب الى المضارب اليه ونسبه الى  
 عدد المنتزوع كما اذا اذننا حصيل اجزاء المنتزوع ربع الخمس الى اربعين  
 ضرب الربع في الخمس فانا نطلب المنتزوع الربع والخمس وهو عشرون ويجعل  
 الواحد عشرون جزءا وياخذ من اربعين وهو اربعة وياخذ ربع الاربعة  
 وهو واحد ونسبه الى عشرون ويكون جردا من عشرون جزءا واحد وهو  
 الحاصل من ضرب الربع في الخمس واذا اذننا جردا في اجزاء اربعة  
 ملته ارباع في اربعة اقسام فانا نصير في المضروب الى المضروب ونسبه  
 وقول مله ارباع اربعة اقسام فانا نطلب المنتزوع الربع والخمس وهو عشرون  
 وياخذ اربعة اقسام وهو خمسة عشر وياخذ ملته ارباعا وهو اثنان عشر  
 ونسبه الى عشرون فكون اثنان عشر من عشرون جزءا واحد واذا اذننا

نظر

بينة بلانها وان كانا مختلفي الخرج فنطلب مجموعهما ونجعل الواحد اجزاء  
 عددها مثل عدد ذلك الخرج وناخذ منه عددا نسبه اليه كنسبه  
 الكسر الاول الى الواحد وعدد اخر نسبه اليه كنسبه الكسر  
 الثاني الى الواحد ونجمعها ونسب المبلغ الى ذلك العدد كما اذا  
 اذننا ان يجمع الخمس والربع ونسب مجموعهما وسبع عشرون وياخذ من التمه  
 وهو اربعة والربع وهو خمسة ونجمعها فتكون تسعة ونسبها الى عشرون  
 فتكون تسعة اجزاء عشرون جزءا من واحد واذا اذننا اقتصان  
 كسرا فان كانا متحدي الخرج فطريقة يتبين بذاته وان كانا مختلفي  
 الخرج فنجد مجموعهما ونجعل الواحد اجزاء عددها فنسب كل العدد  
 وياخذ منه عددا نسبه اليه كنسبه لسرا لا يعطى الى الواحد  
 ونسبه اليه كنسبه الكسر الاصغر الى الواحد ونسب العدد  
 الباقي من العدد الاول ونسب الباقي الى الخرج الكسرين فاما ان في  
 المطلوب كما اذا اذننا ان مقتصر التسع من اثنى عشر في جرد مجموعهما  
 وهو ثمان عشر وناخذ من التسع وهو اربعة والتسع وهو اثنان  
 ونسب الباقي من ثمان عشر وهو اربعة عشر الى ثمان عشر ويكون جردا من  
 ثمان عشر جزءا من واحد وهكذا نعمل اذا كانت الكسور التي تريد  
 جمعها ولما كانت مختلفة **الفصل السابع** في جرد الكسور  
 اذا اذننا جردا من كسور في عتقنا المصروف الى المصروف



ضرب الصحيح والبسرة فأضرب كل واحد منهما وحده في الكسر وأجمع  
 المبلغ وهكذا ضرب الصحيح والكسور في الصحيح والكسور  
**الفصل العاشر** في قسمة الكسور إذا كان المقسم عليه  
 على كسر فقلنا يخرج الكسور من جعل الواحد مائة وعددها مائة وعشرون  
 ذلك الصحيح والعدد مائة وعشرون كسبه إليه كسبه الكسر المقسم  
 عليه إلى الواحد وعددها كسبه إليه كسبه الكسر المقسم عليه  
 بقسم العدد الثاني على العدد الأول فما كان في الخارج من القسمة  
 كما إذا كانا أربعين ربعاً على الخمس فخرج الربع والخمسة  
 عشرون وثمانون مائة وسواها ربعاً وربعاً وهو مائة وعشرون  
 المخرج على الأربعة فخرج واحد وربع وهو الذي يخرج من قسمة الربع  
 المخرج إذا كان أن قسم الصحيح على الكسر والكسر على الصحيح  
 نجعل الصحيح كسوراً وقسمه بالطرف الذي ذكرناه في الصحيح  
**الفصل الحادي عشر** في قسمة الدقائق والتواني  
 وتحويل السور إليها الدقيقة بجزء واحد والمائة جزءين  
 جزء من دقيقة واحدة والمائة جزءين جزء من مائة واحدة على  
 هذا القياس ثلاثة وألحافه والسادس وغيرها ولكن ضرب  
 الواحد في الدقيقة دقيقة وفي المائة مائة وفي المائة مائة المخرج

عدد

أن الضرب طلب ما يكون نسبة المصروف إلى كسبه الواحد إلى المصروف  
 فيه وقسمته الدقيقة على الواحد دقيقة وكذا قسمته المائة على الواحد  
 وقسمته المائة على مائة وقسمته الدقيقة على الدقيقة دقيقة وكذا قسمته  
 المائة على المائة وقسمته المائة على الدقيقة مائة المعروف أن النسبة  
 طلب ما يكون نسبة إلى المقسم وكسبه الواحد إلى المقسم عليه وإذا  
 أرادنا تحويل كسور إلى دقائق فاجعل من عدد السنين ما يكون نسبة  
 إليه كسبه الكسور إلى الواحد فما كان في الخارج من قسمة مائة على  
 العشر والتمر الحاصل في الخارج مائة وستين وسبعة فمدها وخمسة  
 ونص من ذلك السعة على السعة فصارت مائة وستين وسبعة فمدها  
 المقسم على مائة حصل المبلغ مائة وستين وسبعة فمدها على مائة  
**الفصل الثاني عشر** في جداول السور إذا كانا جداول من السور جعلنا  
 دقائق وجعلنا الدقائق تواني والدقائق لاجدتها مائة مائة وستين  
 يكون صفة في قسمة مائة الدقائق والتواني لاجدتها لأن الدقائق إذا  
 ضربت في مائة جعلت التواني فجدد ذلك التواني كما في الأعداد فما خرج  
 فهو الدقائق كما إذا كان الخارج جداول فجدد ذلك إلى الدقائق وأما  
 التواني وكانت ستة دقائق وأربعون ثانية فمدها الدقائق مائة  
 حصلت ثمانية وستون ثانية فجدد عليها أربعين مائة وستين مائة

ثانية آخر جداول مائة وستين جعلنا أن الجدول المطلوب مائة وستين وإذا  
 كان معنا سور لا تتحول إلى التواني فجدد ذلك إلى الدقائق وجاهد جداولها  
 فما كان في الخارج من قسمة التواني إلى الدقائق فمدها الدقائق مائة وستين  
 وعلى هذا القياس **الفصل الثالث عشر** في خروج صنوع المعاد إذا كان  
 صنوع كسور من الكسور فجدد ذلك إلى الدقائق فجدد ذلك التواني ونصرت التواني  
 في ستة عشر صنفاً لأن الدقائق والتواني ليست مائة مائة وستين  
 مائة وستين فمدها في جداوله فجدد ذلك إلى الدقائق والتواني  
 أما التواني فمدها صنوع لأنها سبعة لأن صنوع الدقيقة في الدقيقة  
 مائة وستين والمائة في الدقيقة مائة وإذا جعلنا هاتين السورين  
 صنوعاً بالطرف الذي ذكرنا في الأعداد فما خرج فهو الدقائق **وهذا**  
 آخر ما ذكرنا في هذه الرسالة ولولاه النقل  
 الحمد لله والصلوة على محمد وآله وبركاته





